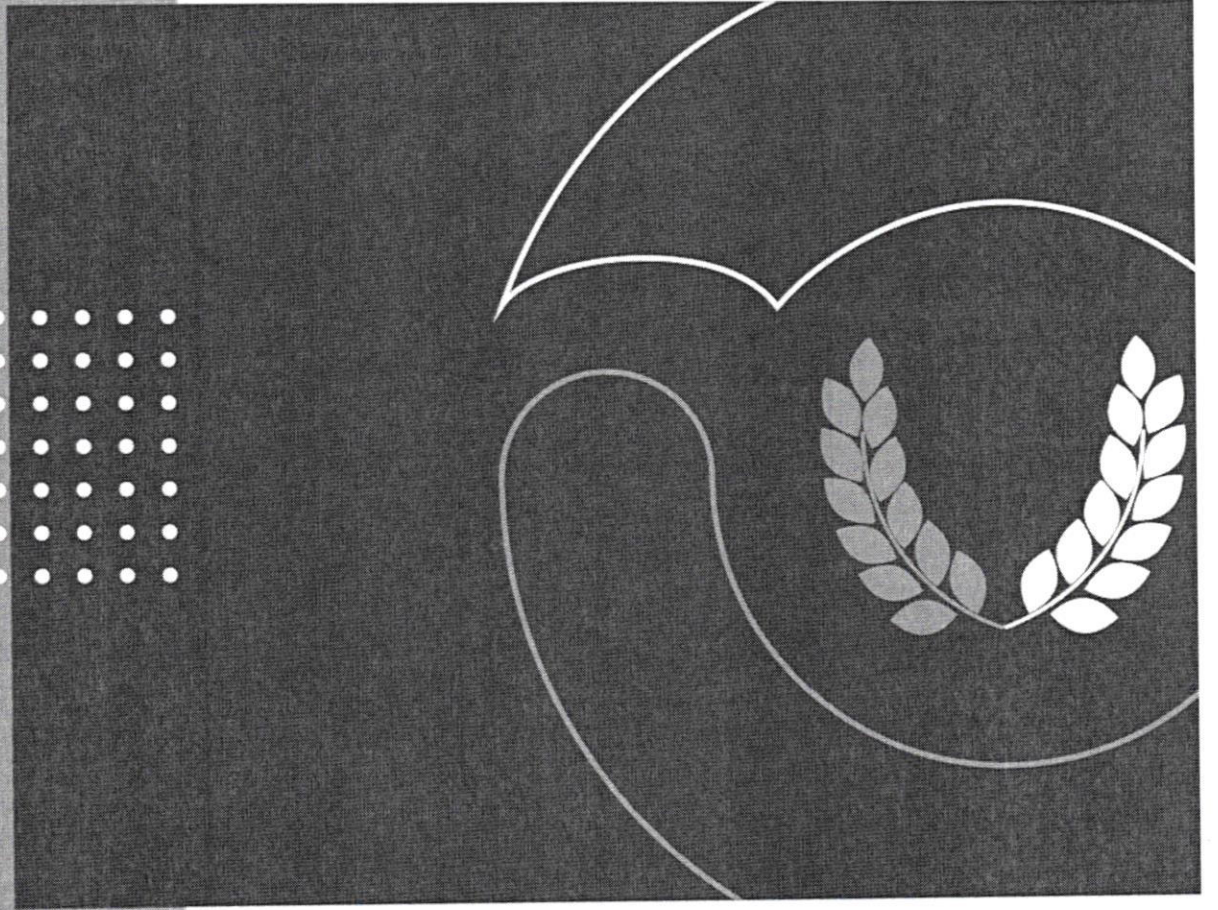




سياسة وإجراء جمع التبرعات

المقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية واستناد لللائحة الأساسية للجمعية والتعميم الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٥٤٧ وتاريخ ٣٠/٣/١٣٩٦هـ.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها بجمعية البر الخيرية ببني حسن.

الضمانات والالتزامات: تضمن الجمعية وكل ما يتبعها

١. العمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة وبالأمانة والمساءلة والشفافية.
٢. الالتزام في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها.
٣. مجلس إدارة الجمعية مسؤول أمام من قدموا إليه الأموال، وعليه الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس بكرامته، بأي شكل من الأشكال.
٤. عدم استغلال منسوبي الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية، ولا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
٥. تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من المركز أو الجهة المشرفة عليها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولاً وقبل كل شيء، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
٦. تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض التي جُمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.
٧. تلتزم الجمعية عند الرغبة في استخدام فائض التبرعات التي جمعت لصالح مشروع محدد أخذ موافقة صاحب الصلاحية والامتنال للقوانين والأنظمة في هذا الشأن.
٨. تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في اللائحة التنظيمية الصادرة عن المركز.
٩. مهما بلغت تكلفة جمع التبرعات فإن الجمعية تلتزم في كل الأحوال بمعايير الجودة في تنفيذ البرامج والمشاريع، والتوازن بين التكاليف والدخل.
١٠. تلتزم الجمعية بتطبيق نظام محاسبي معترف به يمكنها من تتبع حركة التبرعات ومراقبتها.

١١. تلتزم الجمعية بإعداد تقارير دقيقة عن التبرعات وتنشرها على صفحتها في حينه علنا مع المحافظة على خصوصية بيانات المتبرعين، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط.

١٢. استخراج التصاريح اللازمة لجمع التبرعات.

١٣. رفع التقارير للمركز الوطني للقطاع الغير ربحي عند الانتهاء من حملات جمع التبرعات.

١٤. يحظر على الجمعية التعاقد مع الأفراد أو الجهات إلا من لديه تصريح ساري المفعول من المركز.

بناء ومراجعة سياسة وإجراء جمع التبرعات

١. إعداد السياسة من أخصائي الحوكمة.

٢. مراجعة السياسة من الإدارة المالية.

٣. اعتماد السياسة من مجلس الإدارة (أخصائي الحوكمة يتولى متابعة الاعتماد).

٤. نشر السياسة على صفحة الجمعية وتوفيرها عند الطلب مطبوعة أو إلكترونية.

٥. تقديم نبذة تعريفية من أحد المختصين لأعضاء مجلس الإدارة، وخاصة الأعضاء الجدد بمجلس الإدارة لإطلاعهم على مضمون السياسة.

٦. عقد ورش عمل للموظفين في مجال جمع التبرعات، وخاصة الموظفين الجدد لإطلاعهم على مضمون السياسة.

٧. يتعين على أعضاء المجلس والمسؤول التنفيذي والمشراف المالي والموظفين المعنيين الالتزام بها.

٨. المحافظة على حقوق المتبرع والمانح ومنها خصوصية البيانات.

٩. المحافظة على خصوصية المستفيد ومنها خصوصية البيانات.

١٠. تمييز أنواع التبرعات وتسجيلها محاسبياً حسب الغرض الذي جمعت من أجله.

١١. إعداد تقارير عن التبرعات بشكل منتظم وعند نهاية الحملة.

١٢. نشر معلومات عن المبالغ المحصلة على الموقع ووسائل التواصل الخاصة بالجمعية.

١٣. استخراج التصاريح اللازمة للحملات قبل بدايتها.

١٤. استخدام التبرعات المقيدة والمنح غير المقيدة.

خط سير بناء ومراجعة السياسة

خط سير بناء ومراجعة السياسة					
	إعداد السياسة من أخصائي الحوكمة	مراجعة السياسة من الإدارة المالية	اعتماد السياسة من مجلس الإدارة (أخصائي الحوكمة يتولى متابعة الاعتماد)	نشر السياسة على صفحة الجمعية وتوفيرها عند الطلب مطبوعة أو إلكترونية	عقد نبذة تعريفية من مختص لأعضاء مجلس الإدارة لإطلاعهم على مضمون السياسة
	توثيق أفضل الملاحظات لتطوير السياسة	المحافظة على حقوق المتبرع والمانح ومنها خصوصية البيانات	الالتزام بلوائح جمع التبرعات	عقد ورش لموظفي جمع التبرعات، لإطلاعهم على مضمون السياسة	

خط سير الإجراء

خط سير الإجراء					
	موافقة مجلس الإدارة على جمع التبرعات	تشكيل فريق العمل	استخراج التصاريح	المحافظة على خصوصية المتبرع (خصوصية البيانات)	تمييز أنواع التبرعات وتسجيلها محاسبياً
	الإغلاق	رفع التقارير للمركز	نشر معلومات عن المبالغ المحصلة على الموقع ووسائل التواصل الخاصة بالجمعية	إعداد تقارير عن التبرعات بشكل منتظم وعند نهاية الحملة	استخدام التبرعات المقيدة والمنح غير المقيدة

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة وإجراء جمع التبرعات بالجمعية في اجتماع مجلس الإدارة العاشر ٢٠٢٣م المنعقد بتاريخ

٢٨ / ١٢ / ١٤٤٤ هـ الموافق ١٦ / ٠٧ / ٢٠٢٣م